

نشرة إعلامية

INFCIRC/651

Date: 9 August 2005

GENERAL Distribution

Arabic

Original: English

رسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥ وردت من الممثلين الدائمين لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لدى الوكالة

تلقى المدير العام رسالة من الممثلين الدائمين لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة، مؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥، مرفقاً بها نص خطاب مؤرخ ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥ أرسله وزراء خارجية ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة، والممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي، إلى سكرتير مجلس الأمن القومي الأعلى بجمهورية إيران الإسلامية. وتحيل الرسالة اقتراحات بشأن إطار لاتفاق طويل الأمد بين جمهورية إيران الإسلامية وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة، بدعم من الممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي.

ويرد مستنسخاً طيه نص الرسالة الواردة من البعثات الدائمة، ونص الخطاب ومرفقاته بناءً على الطلب الوارد فيها، لعلم الدول الأعضاء كافة.

البعثة الدائمة لفرنسا
البعثة الدائمة لألمانيا
البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية

فيينا، في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥

صاحب السعادة،

نود أن نحيطكم علماً بأن وزراء خارجية بلداننا الثلاثة والممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي بعثوا، بتاريخ ٥ آب/أغسطس، برسالة إلى الدكتور حسن روحاني، سكرتير مجلس الأمن القومي الأعلى بجمهورية إيران الإسلامية، تتضمن اقتراحات بشأن وضع إطار اتفاق طويل الأمد بين جمهورية إيران الإسلامية وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، بدعم من الممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي.

ونرفق طيه نسخة من الرسالة ومرفقاتها، راجين التفضل باتخاذ ما يلزم من ترتيبات لتعميم هذه الوثائق على أعضاء الوكالة في صورة نشرة إعلامية.

وتفضلوا سعادتكم بقبول أسمى آيات تقديرنا.

بيتر جينكينز
السفير
الممثل الدائم
للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية

باتريك فيلمور
السفير
الممثل الدائم لفرنسا

هيربرت هونسوفيتس
السفير
الممثل الدائم لجمهورية ألمانيا الاتحادية

الدكتور محمد البرادعي
مدير عام
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

رسالة من وزراء الترويكاف الأوروبفة والممئل الأعلى للاتحاد الأوروبف إلى الدكتور حسن روحانف بتاريخ ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٥

عندما التقفنا بكم فف جنفف فف الخامس والعشرفن من أفر/مافو، اتفقنا على أن نقدم اقتراحات فف هذا التوقت بشأن اتفاق طوفل الأمد بفن إفران والترويكاف الأوروبفة/الاتحاد الأوروبف فف تناول القضافا العالقة فف مفاوضاتنا. وبسرنا أن نرفق تلك الاقتراحات مع هذه الرسالة. وطف انعكاس لمناقشات موسعة ففما بفن حكوماتنا، راجفن منكم التفضل، أنتم وفرفقكم، بدراستها بعنافة.

وفنبغف النظر إلى هذه الاقتراحات كتوليفة شاملة. ولقد سعفنا إلى أن نأخذ بعفن الاعتبار قدر ما استطعنا كثراف من النقاط التي أثمرتموها معنا أنتم وفرفقكم المفاوض طوال الأشهر الماضية. والاقتراحات على وجه التحدد:

- تؤكد مجدداً على حق إفران فر القابل للتصرف فف استخدام الطاقة النووية فف أغراض سلمفة، الذي تمارسه وفقاً لمعاهدة عدم الانتشار؛
- وتقدم ضمانات إلى إفران تكفل إمداد الوقود إلى مفاعلاتها الخاصة بالقوى والبحوث، التي تعمل بالماء الخفف؛
- وتلبي رغبة إفران فف توسفح نطاق التعاون الدولي معها فف المجال النووي المدني؛
- وستفضف إلى إقامة علاقة سفاسفة وأمنية جديدة بفن إفران وأوروبا تقوم على التعاون؛
- وستوجد إطاراً جديداً لتعاون اقتصادف وتكنولوجف موسع.

ونتفهم تماماً مدى أهمية هذه القضافا بالنسبة لإفران، كما ندرك أنه ستكون لدى إفران أفكار أخرى سوف ترغبون أنتم وفرفقكم فف مناقشتها ضمن المفاوضات. ونظل، كعهدنا دائماً، منفتحفن لمناقشة جمفع الاقتراحات التي فمكن أن تفضف إلى إنجاز ترتيبات مرضفة فف الأمد الطوفل.

وكما أوضحنا فف رسالتنا بتاريخ ٢ آب/أغسطس، فإننا شعرنا بخفبة أمل إذ تنامف إلى علمنا أن إفران قد طلبت من الوكالة الدولية للطاقة الذرفة اتخاذ الترتفبات اللازمة لفض الأختام الموجودة فف مرفق تحويل الفورانفوم بأصفهان بغفة البدء مجدداً فف عملية تحويل الفورانفوم.

وعليه فإننا لم نجد خياراً آخر سوى تفعيل إجراءات عقد جلسة استثنائية لمجلس محافظي الوكالة. بيد أنه في حالة إذا ما أوضحت إيران بجلاء أنها لن تمضي قُدماً على النحو الذي أشارت إليه وستُجري مناقشات بشأن الاقتراح المرفق، فإننا على استعداد لوقف هذه العملية.

ويحدونا الأمل لذلك في أن تبدوا استعدادكم للمشاركة في اقتراحاتنا، ونتطلع إلى سماع ردودكم خلال اجتماع كبار المسؤولين المقترح عقده يوم ٣١ آب/أغسطس في باريس. وسيكون بمقدورنا تحديد معالم الطريق الذي سنسلكه مستقبلاً عندما نلتقي على المستوى الوزاري في نيويورك على هامش اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة. وإلى أن نتفق على ترتيبات جديدة، سيظل إعلان طهران المشترك الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ واتفاق باريس المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ هما أساس عملنا. وسوف يظل هدفنا هو التوصل إلى اتفاق بشأن ترتيبات طويلة الأمد في أقرب وقت ممكن عملياً، ومواصلة عملية بناء أواصر علاقة جديدة بين إيران وأوروبا.

يوشكا فيشر
خافيير سولانا

فيليب دوست-بلازي
جاك سترو

إطار

لاتفاق طويل الأجل

بين

جمهورية إيران الإسلامية

وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة

بدعم من الممثل الأعلى

للاتحاد الأوروبي

أولاً- ديباجة

١- ستشكل المقدمة الديباجة السياسية للاتفاق العام، التي تبين المبادئ التي ستستند إليها علاقة طويلة الأمد بين الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران. وتقترح الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي أن تشمل على العناصر التالية.

٢- ستقوم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بما يلي:

(أ) التشديد على أهمية تنمية علاقات الثقة والتعاون بين الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بغية الحفاظ على السلم والاستقرار الدوليين؛

(ب) تحديد العلاقة بين عملية الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي والمفاوضات بين الاتحاد الأوروبي وإيران بشأن اتفاق حوار سياسي واتفاق تجارة وتعاون باعتبار أن كلاً من تلك العملية والمفاوضات تكمل الأخرى وتعززها.

(ج) الالتزام بإقامة علاقة طويلة الأجل في الميدان الأمني والسياسي تستند إلى مبادئ مشتركة وتكون مشروطة بتقيد الطرفين كليهما بجميع المبادئ والالتزامات المبينة في الاتفاق العام؛

(د) الترحيب بتعهد إيران بأنها، وفقاً للمادة الثانية من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لا ولن تسعى إلى اقتناء أسلحة نووية أو أسلحة دمار شامل أخرى؛

(هـ) التذكير بأن المادة الرابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تنص على أنه لن يفسر أي حكم من أحكام هذه المعاهدة بما يفيد إخلاله بحق جميع الأطراف في المعاهدة غير القابل للتصرف في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستخدامها في أغراض سلمية دون أي تمييز ووفقاً للمادتين الأولى والثانية من هذه المعاهدة؛

(و) التأكيد على أن أي اتفاق نهائي بشأن ترتيبات طويلة الأمد توفر ضمانات موضوعية بأن برنامج إيران النووي مخصص حصراً للأغراض السلمية من شأنه أن يفضي فوراً إلى درجة أسمى لعلاقات تقوم على أساس عملية تعاون في مختلف المجالات؛

(ز) تأكيد تصميمهما على تقوية علاقتهما الطويلة الأجل من خلال برنامج معزز للتعاون الاقتصادي والتكنولوجي، وخصوصاً من خلال إكمال مبكر للمفاوضات بين إيران والاتحاد الأوروبي بشأن اتفاق تجارة وتعاون، واتفاق الحوار السياسي المتصل به.

ثانياً - التعاون السياسي والأمني

مبادئ عامة

٣- سيحدد هذا القسم المبادئ التي ستستند إليها العلاقة الطويلة الأجل. وستعيد الترويكا الأوروبية وإيران تأكيد التزامهما بميثاق الأمم المتحدة، وستذكران بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة. وتقترح الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي أن يتضمن هذا القسم، في جملة أمور، في سياق اتفاق عام، الالتزامات المتبادلة التالية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة:

(أ) الوفاء بالالتزامات بحسن نية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، بمقتضى مبادئ وقواعد القانون الدولي المسلم بها عموماً، وبموجب الاتفاقات الدولية ذات الصلة؛

(ب) الالتزام بمبدأ تسوية النزاعات بالوسائل السلمية ووفقاً لمبادئ العدالة والقانون الدولي؛

(ج) الامتناع في علاقاتهما الدولية عن التهديد باستخدام القوة، أو استخدامها فعلياً، بما يتعارض مع السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو بأية طريقة أخرى تتنافى مع أهداف الأمم المتحدة؛

(د) الالتزام بمبدأ تساوي جميع الدول في السيادة؛

(هـ) الالتزام بالتعاون بين الدول في شتى مجالات العلاقات الدولية؛

(و) تعزيز احترام ومراعاة وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز من أي نوع؛

(ز) تأكيد التزامهما بحظر التمييز لأي سبب مثل العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو المنشأ الوطني أو الاجتماعي أو الممتلكات أو المولد أو أي وضعية أخرى؛

(ح) تهيئة ظروف يمكن أن تصان في إطارها العدالة واحترام التزامات الدول بموجب المعاهدات والقانون الدولي؛

٤- وفي سياق اتفاق شامل وبالاقتران مع وفاء إيران بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ستكون المملكة المتحدة وفرنسا على استعداد لتؤكد لإيران مجدداً الضمانات الأمنية الأحادية الجانب التي قُدِّمت في السادس من نيسان/أبريل ١٩٩٥، والمشار إليها في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٩٨٤ (عام ١٩٩٥). وعلى وجه التحديد:

(أ) ستؤكد المملكة المتحدة والجمهورية الفرنسية مجدداً لإيران أنهما لن تستخدمتا أسلحة نووية ضد دول غير حائزة لأسلحة نووية أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلا في حالة غزو أو أي هجوم عليهما أو على الأقاليم التابعة لهما أو على قواتهما المسلحة أو غيرها من القوات

التابعة لهما أو على حلفائهما أو على دولة لديهما التزام أمني تجاهها،
تقوم به أو تواصل القيام به مثل تلك الدولة غير الحائزة لأسلحة نووية
بالاشتراك مع دولة حائزة لأسلحة نووية أو بالتحالف معها؛

(ب) سنذكر المملكة المتحدة والجمهورية الفرنسية بنيتهما، وتعيان تأكديها،
أن تسعيا، بصفتها عضوين دائمين في مجلس الأمن، إلى اتخاذ إجراء
فوري من جانب مجلس الأمن لتقديم المساعدة، وفقاً للميثاق، إلى أي دولة
غير حائزة لأسلحة نووية، طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة
النووية، تكون ضحية لعمل عدواني أو موضع تهديد باعتداء تُستخدم فيه
أسلحة نووية.

مجالات التعاون ذات الاهتمام الخاص

٥- في إطار اتفاق شامل، تقترح الترويك الأوروية/الاتحاد الأوروي أن يقدم كلا
الطرفين تعهدات في المجالات التالية:

عدم الانتشار

٦- ستقوم الترويك الأوروية/الاتحاد الأوروي وإيران بما يلي:

(أ) سنذكر بالبيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في
٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وبقرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠ (لعام

٢٠٠٤) وستؤكد مجدداً على أن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، وكذلك وسائل إيصالها، يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين؛ وستعبر عن بالغ القلق من أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، وكذلك وسائل إيصالها والمواد ذات الصلة بها، يضيف بعداً جديداً إلى قضية انتشار تلك الأسلحة ويشكل أيضاً تهديداً للسلم والأمن الدوليين؛ وستعاون على اتخاذ التدابير الملائمة والفعالة لمكافحة تلك الأنشطة؛ وستشدد على أهمية ضوابط التصدير الوطنية الفعالة؛

(ب) ستؤكد مجدداً التزامها بالتقيد بمعاهدات الأمن وعدم الانتشار التي هي أطراف فيها، وستذكر بالحاجة إلى رصد أكثر اتساقاً، وتنفيذ فعال، وعند الاقتضاء إنفاذ أكثر صرامة، لتلك المعاهدات؛

(ج) ستشدد على أهمية الانضمام العالمي إلى معاهدات نزع السلاح وعدم الانتشار وتنفيذها تنفيذاً كاملاً والامتثال التام لها والتنفيذ الكامل لاتفاقات ضمانات الوكالة وبروتوكولاتها الإضافية؛ وستعمل على إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية؛ وستبرم بروتوكولاً إضافياً، حيثما لا تكون قد أبرمته؛ وستصبح أطرافاً في معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ وستنضم إلى مدونة لاهاي الدولية لقواعد السلوك الخاصة بمنع انتشار القذائف التسيارية؛

(د) ستؤكد مجدداً التزامها بهدف جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل النووية والبيولوجية والكيميائية ووسائل إيصالها، يمكن التحقق منها تحققاً فعالاً، وفقاً للقرار الخاص بالشرق الأوسط الذي اعتمد في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض وتمديد معاهدة عدم الانتشار، وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٦٨٧ (لعام ١٩٩١)، والقرارات ذات الصلة التي أصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ؛

(هـ) ستؤكد أن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل لا ينبغي أن يعيق التعاون الدولي لأغراض سلمية، وفقاً للالتزامات الدولية ذات الصلة، مع التشديد على أن هدف الاستخدام السلمي يجب أن لا يُستعمل كغطاء للانتشار.

الأمن الإقليمي

٧- تسلم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بأنها تشترك مع إيران في عدد من الشواغل والاهتمامات الأمنية المعينة وبالذات الهام الذي يمكن أن تقوم به إيران في ضمان الأمن والاستقرار الإقليميين. وفي إطار اتفاق شامل، سترحب الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بتوسيع نطاق الحوار والعلاقة حول هذه القضايا. وتحقيقاً لهذه الغاية، تتعهد الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي، في إطار اتفاق عام، بالعمل مع إيران على تشجيع تدابير بناء الثقة وترتيبات الأمن الإقليمي. وتجرى هذه المناقشات في ظل تشاور وثيق مع جميع دول المنطقة. وستعترف الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بأن أي ترتيبات خاصة

بالأمن الإقليمي يجب أن تضع في الاعتبار المصالح المشروعة لجميع البلدان في المنطقة، وبذلك تسهم في استقرار وأمن المنطقة في مجملها.

٨- وفي هذا السياق، ستذكر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بمساهماتها ومساهمات إيران الماضية والحاضرة في إعادة إعمار أفغانستان والعراق، وستؤكد مجدداً تصميمها على تعزيز التعاون في هذه المجالات، وعلى العمل على دعم العملية السياسية في هذين البلدين كليهما بهدف إقامة دولتين ديمقراطيتين ومستقرتين، تستندان إلى حكم القانون، وتتعايشان مع جيرانهما، وبمنع تقديم أي دعم وتشجيع لجماعات تستخدم العنف لغايات سياسية.

الإرهاب

٩- ستلتزم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بدعم الإعلان الخاص بالإرهاب، الذي اقترحه الأمين العام للأمم المتحدة على مؤتمر قمة الأفية التابع للأمم المتحدة، مُسلِّماً بأن هذا التعريف قد ينشأ قبل انعقاد مؤتمر القمة نفسه أو أثناءه. وينص هذا الإعلان على أن 'استهداف المدنيين وغير المحاربين وتعمد قتلهم لا يمكن تبريره أو إضفاء المشروعية عليه بأي من البواعث أو أسباب التظلم، و ... أن أي عمل يقصد منه تسبب الوفاة أو الأذى البدني الجسيم للمدنيين أو غير المحاربين، عندما يكون الغرض من ذلك العمل، بحكم طبيعته أو سياقه، هو تهريب سكان أو إكراه حكومة أو منظمة دولية على القيام بأي عمل أو الامتناع عنه، يشكل عملاً إرهابياً'. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، ستلتزم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بما يلي:

(أ) أن يكافحاً بكل الوسائل، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، تهديدات السلم والأمن الدوليين التي تسببها الأعمال الإرهابية؛

(ب) أن يستكملاً التعاون الدولي باتخاذ تدابير إضافية تمنع وتقمع، بجميع الوسائل المشروعة، تمويل وتحضير أي عمل إرهابي، في إطار التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٣٧٣؛

(ج) الامتناع عن تنظيم أعمال إرهابية في دولة أخرى أو التحريض على تلك الأعمال أو المساعدة أو المشاركة فيها، أو قبول مباشرة أنشطة منظمة في أراضيها تهدف إلى ارتكاب مثل هذه الأعمال.

مكافحة الاتجار بالمخدرات

١٠- تقر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بأن إيران كانت ولا تزال شريكاً دولياً رئيسياً بالنسبة للاتحاد الأوروبي في وقف تدفق المخدرات إلى أوروبا، ومن ثم فهي تتعهد بتطوير التعاون بشأن القضايا المتعلقة بما يلي: الإنتاج غير المشروع للمخدرات، والاتجار بها، والاتجار بالمواد الكيميائية، وغسيل الأموال وتقليص الطلب على المخدرات، واتخاذ تدابير وقائية وتثقيفية بهذا الصدد، ومعالجة مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم، والمساعدة في صوغ التشريعات الوطنية ذات الصلة.

١١ - ودعماً لهذا الهدف، ستقوم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بما يلي:

(أ) الدعم النشط للجهود الرامية إلى وضع خطة عمل بين الاتحاد الأوروبي وإيران، بناءً على 'تعهدات الاتحاد الأوروبي بشأن العمل'؛

(ب) الدعم النشط للبرامج الدولية الهادفة إلى معالجة مشكلة المخدرات الإيرانية؛

(ج) اتخاذ خطوات بالاشتراك مع إيران لتنفيذ مشاريع مشتركة في إطار التشاور الوثيق مع كلٍّ من أفغانستان والعراق بهدف إنشاء نقاط تخضع لمراقبة حرس الحدود، وتوفير التدريب لضباط الشرطة والقائمين على مراقبة الحدود. وكخطوة أولى في هذا المضمار، ستركز الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي تعاونهما على تعزيز قدرات التعاون الأفغاني/الإيراني في مجالات التعاون بين حرس الحدود، وتكثيف الاتصالات على جانبي الحدود، إلى جانب تدريب ضباط الجمارك، وعلى تطوير مشاريع عند الطلب، وتقليص الأضرار الواقعة على إيران.

آلية التنفيذ

١٢ - في غضون عملية التفاوض، ستقوم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بإنشاء آلية ملائمة للتشاور والتعاون بغية تطوير علاقة طويلة الأمد بشأن القضايا

السياسية والأمنية، أخذاً في الاعتبار المفاوضات الجارية بين الاتحاد الأوروبي وإيران بشأن اتفاق حوار سياسي.

١٣- ولبلوغ هذه الغاية، تقترح الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي إنشاء لجنة رفيعة المستوى بشأن القضايا السياسية والأمنية، تتألف من ممثلي هيئات الشؤون الخارجية والدفاع لدى الجانبين. وسوف تتولى هذه اللجنة، التي ستجتمع بصورة دورية، استعراض التقدم المحرز في هذا الشق من الاتفاق وتكون بمثابة محفل لمناقشة القضايا ذات الاهتمام الإقليمي والدولي والمشارك. كما ستقوم اللجنة على نحو منتظم بتقديم تقارير إلى الهيئات المعنية في الاتحاد الأوروبي وإلى حكومة إيران.

ثالثاً- الدعم الطويل الأجل لبرنامج إيران النووي المدني

المبادئ

١٤- تقر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بحق إيران بموجب المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستخدامها دون أي تمييز وفقاً للالتزاماتها في إطار هذه المعاهدة.

١٥- تقر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بحق إيران في تطوير برنامج لتوليد القوى النووية المدنية بغية تقليل اعتمادها على النفط والغاز وفي اختيار أنسب مزيج من مصادر الطاقة لتلبية احتياجاتها كما تتراءى لها، بما يتسق مع التزاماتها الدولية.

١٦- لذا تعلن الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي، في سياق اتفاق عام واتفاق يقبله الجانبان بشأن ترتيبات طويلة الأمد، استعدادهما لدعم إيران في تطوير برنامج لتوليد القوى النووية وبحوثها، يكون مأموناً ومجدياً اقتصادياً ومقاوماً للانتشار، ويتطابق مع احتياجاتها من الطاقة.

١٧- وتدعم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي كامل الدعم تعاوناً طويل الأمد في المجال النووي المدني بين إيران وروسيا.

الإطار

١٨- في سياق اتفاق عام، سيمضي التعاون بين الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران في المجال النووي المدني قُدماً ضمن الإطار التالي:

(أ) ستتاح لإيران إمكانية ولوج سوق التكنولوجيا النووية الدولية حيث تُمنح العقود على أساس عطاءات تنافسية مفتوحة، مع الاعتراف بحق الشركات في تقرير الاستراتيجيات والخيارات التجارية التي تخصها؛

(ب) وسيكون التعاون مشروطاً بتنفيذ إيران الكامل للالتزاماتها وتعهداتها الدولية ذات الصلة، بما فيها الترتيبات الطويلة الأمد المتفق عليها بين الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران، وحسم الوكالة لجميع المسائل التي تثار في إطار اتفاق الضمانات والبروتوكول الإضافي المعقودين مع إيران، واستمرار التعاون مع الوكالة؛

(ج) بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠، واستناداً إلى المعايير الوطنية والأوروبية والدولية ذات الصلة، تلتزم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بتنفيذ ضوابط على التصدير. وتتعهد الترويكا الأوروبية بتنفيذ هذه الضوابط بطريقة غير تمييزية، واضعة في الاعتبار السياق الجديد الذي ستوجده تدابير بناء الثقة وتعهدات إيران بموجب اتفاق عام.

ولوج إيران إلى سوق الوقود النووي الدولية والتعاون في مجال الطاقة النووية

١٩- تماشياً مع هذه المبادئ، وفي سياق اتفاق عام وثقة متنامية بين الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران، ستدعم الترويكا الأوروبية تطوير البرنامج النووي المدني لإيران في المجالات التالية:

(أ) في مجال البحوث النووية المدنية من خلال تنفيذ عرض الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي إيفاد بعثة خبراء للمساعدة على تحديد متطلبات مفاعل بحثي في إيران والوقوف على السبيل الأمثل لتلبية تلك المتطلبات. وستضمن الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي ألا تواجه إيران أية عقبات تمييزية تحول دون الوفاء بالمتطلبات المحددة بصورة مشتركة؛

(ب) في المجالات الأخرى الخاصة بالاستخدام السلمي للطاقة النووية، باستثناء النشاط المتعلق بدورة الوقود، تتعهد الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بعدم إعاقة المشاركة في عطاءات تنافسية مفتوحة.

٢٠- كما تؤيد حكومات الترويكا الأوروبية تطوير التعاون في المجالات الرئيسية التالية، التي ستدرج في اتفاق نهائي:

(أ) في مجالات مثل إنتاج النظائر المشعة، والبحوث الأساسية والاستخدام السلمي للطاقة النووية في مجالي الطب والزراعة، رهنأ بإجراء مزيد من مناقشات الخبراء بين الجانبين؛

(ب) في إقامة تعاون بين الجهات الرقابية في الترويكأ الأوروبية/الاتحاد الأوروبى وإيران والوكالة بغية المساعدة في تصميم وتنفيذ نظم للأمان والأمن النوويين وفقاً للمعايير الدولية. ويمكن أن يشمل ذلك تعاوناً يُضفى عليه طابع رسمى بين الجهات الرقابية لتقاسم الدراية الفنية المتقدمة وإسداء النصح بشأن جوانب أمنية مثل تنفيذ اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، بعد انضمام إيران إلى الاتفاقية بصيغتها المعدلة. ويمكن تنقيح مجالات التعاون هذه خلال الزيارة المقترح القيام بها من جانب خبراء إيرانيين إلى الترويكأ الأوروبية/الاتحاد الأوروبى.

٢١- وتحقيقاً لذلك، ستدعم الترويكأ الأوروبية/الاتحاد الأوروبى دعماً نشطاً بدء المفاوضات بشأن اتفاق بين اليوراتوم وإيران. ومن شأن ذلك أن يوجِد إطاراً لتعاون أوثق بين إيران وجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبى.

ضمانات الوقود

٢٢- تعترف الترويكأ الأوروبية/الاتحاد الأوروبى بأن إيران ينبغي أن تكون لديها إمكانية مستمرة للحصول على الوقود النووي لمفاعلات الماء الخفيف التي تؤلف عنصراً أساسياً في صناعة إيران النووية المدنية. وهذه الترتيبات منصوص

عليها في الوقت الراهن عبر اتفاقات ثنائية وتعاقدات مع دول/شركات تشارك معها في تعاون نووي. وتلاحظ الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي أنه بموجب اتفاق بين إيران وروسيا بشأن التعاون النووي، التزمت روسيا رسمياً بتوريد الوقود النووي على مدى عمر المفاعلات التي بنتها روسيا في إيران. لكن الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي تبدي استعدادها لبحث أفكار إضافية في هذا السياق.

٢٣- ومن أجل تزويد إيران بضمانات إضافية بأن الإمدادات الخارجية من الوقود يمكن التعويل عليها في الأجل الطويل، ستقترح الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي الاشتراك مع إيران في وضع إطار يوفر تلك الضمانات، دون إخلال بأية ترتيبات متعددة الأطراف توضع في المستقبل برعاية من الوكالة.

٢٤- وسيكون الهدف الذي تنتشده الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بالنسبة لأي إطار يتم وضعه هو إقراره من جانب الوكالة (أو ربما هيئة دولية أخرى)، وقد تُدعى الوكالة إلى مراقبة سير الآلية المتبعة والتصديق على تفعيلها وفقاً لمبادئ موضوعية.

٢٥- وسيخضع أي وقود يتم توفيره لظروف السوق العادية وللتعاقدات التجارية، كما سيكون مرهوناً بترتيبات مقاومة للانتشار يُتَّفَق عليها لغرض أمان الوقود ونقله وتأمينه، بما في ذلك إعادة جميع كميات الوقود المستهلك.

٢٦- ويمكن أن يشمل الإطار توليفة من التدابير التالية التي يعزز أحدها الآخر:

(أ) الآلية المخصصة للترويك الأوروبية/الاتحاد الأوروبى - إيران

٢٧- سيشمل ذلك وضع آلية محددة يُتَّفَق عليها بين الترويك الأوروبية/الاتحاد الأوروبى وإيران فيما لو تعذر على المورد المتعاقد معه توفير الوقود حسب اتفقاته مع إيران لأسباب غير تجارية لا صلة لها بالانتشار أو بالشواغل المتعلقة بالضمانات، وإذا واجهت إيران صعوبات جمة في شراء الوقود النووي الضروري لتشغيل مفاعلاتها العاملة بالماء الخفيف على نحو مأمون ومستديم. ففي تلك الحالة، ستعقد الترويك الأوروبية/الاتحاد الأوروبى على الفور اجتماعاً مخصصاً لكبار المسؤولين بغية تقييم الوضع وتحديد التدابير ذات الصلة واستعراضها. وستقوم حكومات الترويك الأوروبية/الاتحاد الأوروبى، على التوازي، بعقد اجتماع مع الشركات ذات الصلة لاستعراض الإجراء الممكن اتخاذه لتجنب أي عجز في الطاقة. ويمكن، حسب الاقتضاء، دعوة الوكالة إلى حضور تلك الاجتماعات لأغراض استشارية.

٢٨- وربما سعت الآلية المذكورة بصورة أولية إلى استعادة إمدادات الوقود من المورد المتعاقد معه. فإن تعذر ذلك، يمكنها أن تسعى إلى تحديد جهة صانعة بديلة قادرة على وضع التصميم المطلوب لوقود المفاعلات. وإذا لم يتسن تحديد مثل تلك الجهة الصانعة، سيتم استقصاء إمكانيات إنشاء وترخيص خط تصنيعي جديد، خارج إيران، يكون قادراً على تلبية احتياجات الإمداد بالوقود مستقبلاً بأسعار السوق. وستعتمد أية آلية توريد بديل من هذا القبيل على وضع ترتيبات مرضية للتصرف الطويل الأمد في الوقود المستهلك خارج إيران.

٢٩- وستتعهد الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بالتباحث مع أوساط الصناعة لاستكشاف سبل كفيلة بتوفير خدمات إثراء مضمونة بأسعار السوق لغرض تصنيع الوقود خارج إيران فيما لو أصبحت الجهة القائمة على توفير خدمات الإثراء المعتادة عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها التعاقدية لأسباب غير تجارية؛ أما كيف سيُقدّم تعهد كهذا رسمياً فهو أمر لم يتحدد بعد.

(ب) إنشاء مخزون احتياطي

٣٠- كي يتسنى إتاحة الوقت الضروري للتوصل إلى حل عبر الآلية المخصصة للترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي - إيران دون الإضرار بعمل مفاعلات القوى النووية الإيرانية، تتعهد الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بالمساعدة في إنشاء مخزون احتياطي للوقود، يكفي للإبقاء على الإمدادات بالمعدل المتعاقد عليه لمدة ٥ سنوات. وسيقع هذا المخزون مادياً في بلد ثالث يتفق عليه الجانبان، وسيكون متاحاً للسحب منه طالما ظلت الترتيبات الطويلة الأمد سارية. وسترحب الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بإجراء مناقشات عاجلاً مع إيران بشأن إنشاء المخزون الاحتياطي وتعهده واستخدامه.

(ج) الترتيبات المتعددة الأطراف

٣١- ستشترك الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مع الوكالة وآخرين في وضع آليات دولية منبثقة عن الأفكار المحددة في تقرير "النُهُج النووية المتعددة الأطراف" بشأن أمن إمدادات الوقود.

بناء الثقة

٣٢- تؤكد الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مجدداً حق إيران غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية في أغراض سلمية، الذي تمارسه وفقاً لمعاهدة عدم الانتشار. وفي هذا السياق، فإن دعم بلدان الترويكا لتوسيع التعاون الدولي في القطاع النووي المدني الإيراني ودعمها لتطوير توليد القوى النووية وبرنامج البحوث، على نحو مأمون ومجد اقتصادياً ومقاوم للانتشار، سوف يوفر فرصاً جديدة لإيران.

٣٣- بيد أن التعاون الفعال الطويل الأجل بين إيران والمجتمع الدولي في المجال النووي المدني، وفق الأطر الوارد ذكرها في هذه الوثيقة، سيتطلب بناء الثقة بصفة مستمرة خلال مدة طويلة.

٣٤- وبما أن إيران ستحصل على إمداد مؤكد من الوقود خلال السنوات القادمة، فسيكون بوسعها أن توفر الثقة اللازمة بتقديم تعهد ملزم بأن لا تمارس أنشطة خاصة بدورة الوقود غير بناء وتشغيل مفاعلات الماء الخفيف الخاصة بتوليد القوى وبالبحوث. وسيستعرض هذا التعهد بصورة مشتركة وفقاً لآلية الاستعراض المتوخاة في الفقرة ٥٨.

٣٥- وتتوقع الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي أن تدعو إيران الوكالة الدولية للطاقة الذرية للاتفاق حول آلية للتحقق من تنفيذ الاتفاق النهائي.

٣٦- وعلى إيران أن تلتزم بالنقاط التالية التي تشكل عنصراً جوهرياً من آلية بناء الثقة على الصعيد الدولي:

(أ) أن تقدّم تعهداً ملزماً قانوناً بأن لا تنسحب من معاهدة عدم الانتشار وأن تبقى جميع المرافق النووية الإيرانية تحت ضمانات الوكالة في ظل كافة الظروف؛

(ب) أن تصدّق على البروتوكول الإضافي المعقود معها، وفقاً لالتزامها القائم، بنهاية عام ٢٠٠٥؛

(ج) وأن تنفذ، في غضون ذلك، البروتوكول الإضافي تنفيذاً تاماً إلى حين التصديق عليه وأن تتعاون مع الوكالة تعاوناً استباقياً وبصورة شفافة من أجل حل جميع القضايا العالقة بموجب اتفاق الضمانات والبروتوكول الإضافي، بما يشمل السماح لمفتشي الوكالة بزيارة أي موقع أو إجراء مقابلات مع أي شخص يرون أن له علاقة بما يقومون به من رصدٍ للنشاط النووي في إيران؛

(د) أن توافق على ترتيبات لتوريد الوقود الطازج من خارج إيران وأن تلتزم بإعادة كل عناصر الوقود المستهلك من المفاعلات الإيرانية إلى المورد الأصلي مباشرة بعد مضي الحد الأدنى من فترة التبريد اللازمة لمباشرة النقل.

٣٧- ووفقاً لقرارات مجلس الوكالة، ستتوقع الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي أيضاً أن توقف إيران بناء مفاعلها البحثي الذي يعمل بالماء الثقيل في أراك، الذي يثير مخاوف تتعلق بالانتشار. وتكرر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي عرضها القائم بإيفاد بعثة خبراء إلى إيران للمساعدة في تحديد الاحتياجات البحثية وتحديد أنسب أنواع المعدات لتلبية تلك الاحتياجات.

٣٨- وستعمل الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مع إيران على إنشاء فريق لتحديد استخدامات بديلة للمعدات والمنشآت والمرافق والمواد التي لن يشكل استخدامها أو بناؤها أو اختبارها أو تطويرها جزءاً من صناعة إيران النووية المدنية على المدى الطويل. ويمكن أن ينظر الفريق في مجالات بديلة لتوظيف العلماء والتقنيين والعاملين الذين يعملون حالياً في هذه المرافق.

آلية التشاور

٣٩- تقوم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران بإجراء مشاورات منتظمة حول الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وتطوير برنامج إيران النووي المدني، وذلك من خلال آلية تشاور معينة يتم الاتفاق عليها.

رابعاً- التعاون الاقتصادي والتكنولوجي

المبادئ

٤٠- تعتبر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي أن إبرام اتفاق عام من شأنه أن يؤدي إلى وضع برنامج للتعاون الاقتصادي والتكنولوجي مع إيران، يكون مكماً لاتفاق التجارة والتعاون المتوخى بين المجموعة الأوروبية وإيران، وسيشكل الأداة الرئيسية لتطوير العلاقات الاقتصادية بين أوروبا وإيران في الأجل الطويل.

التعاون في مجال الطاقة

٤١- تعترف الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بالأهمية الجوهرية التي يمثلها التعاون في مجال الطاقة بالنسبة لعلاقتها الطويلة الأجل مع إيران. وكجزء من اتفاق عام:

(أ) ستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية على استعداد لإصدار إعلان سياسة مفاده أنها تعتبر إيران مصدراً طويلاً الأجل للطاقة الأحفورية بالنسبة للاتحاد الأوروبي، وتعترف بتنامي أهمية إمدادات الغاز الإيراني إلى أوروبا في السنوات القادمة؛

(ب) ستلتزم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية بتطوير شراكة استراتيجية حول الطاقة من خلال "اتفاق التجارة والتعاون" وفي هذا السياق، من خلال "فريق العمل الرفيع المستوى المعني بالطاقة"؛

(ج) وفي سياق "فريق العمل الرفيع المستوى المعني بالطاقة" وفي إطار مذكرة التفاهم الموقعة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بين المفوضية الأوروبية ووزارة النفط الإيرانية بشأن التعاون في قطاع الطاقة، فإن المفوضية الأوروبية ستقوم باستكشاف إمكانية افتتاح "مركز الاتحاد الأوروبي وإيران للإدارة والتكنولوجيا" بهدف القيام بدراسات مشتركة حول المجالات التي يمكن للاتحاد الأوروبي وإيران أن يطورا فيها تعاونهما في قطاع الطاقة وأيضاً بهدف تقديم الدعم التقني لتنفيذ إعلان السياسة المشار إليه في الفقرة ٤١-أ؛

(د) ستناقش الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران، إضافة إلى المفوضية الأوروبية، المشروعات المستقبلية الممكنة في مجال خطوط أنابيب النفط والغاز.

تطوير التجارة والاستثمار

٤٢- تعترف الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بأهمية "اتفاق التجارة والتعاون بين المجموعة الأوروبية وإيران" المقترح في تطوير العلاقات التجارية والاقتصادية

الطويلة الأجل بين الاتحاد الأوروبي وإيران، مع الإشارة إلى أن ذلك سيسهل الوصول إلى الأسواق، وتحسين التبادلات التجارية، كما يفتح الباب لطيف واسع من أنشطة التعاون المستقبلي في الميادين الاقتصادية والتجارية وغيرها.

٤٣- وكجزء من أي اتفاق عام، ستلتزم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي نفسها بالعمل من أجل إكمال مبكر للمفاوضات الجارية حالياً بين إيران والمجموعة الأوروبية حول "اتفاق التجارة والتعاون" و"اتفاق الحوار السياسي" المرتبط به.

٤٤- ستوافق الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على الاستمرار في الممارسات المفيدة لكلا الطرفين في مجالات الاعتمادات المصرفية و ضمانات الاستثمار وتعزيزها، خاصة على ضوء الثقة الإضافية التي سيضيفها إبرام اتفاق عام وتوثيق العلاقات السياسية والاقتصادية على المستثمرين ووكالات الاعتمادات التصديرية على حد سواء.

الانضمام لمنظمة التجارة العالمية

٤٥- ترحب الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بنجاح طلب إيران بدء محادثات الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، وتشير إلى أن هذا يجيء كأحدى الفوائد الكبيرة للحوار الذي ابتدره "اتفاق باريس"

٤٦- تؤكد الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مواصلة دعمها السياسي لانضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية، ورغبتها في تقديم الدعم التقني من أجل

مساعدة إيران على القيام بالتعديلات التقنية اللازمة لاقتصادها. وعبر عملها مع أمانة منظمة التجارة العالمية ولجنتها، ستوافق الترويكا الأوروبية على تقديم المساعدة إلى إيران للامتثال لأحكام المنظمة، ويشمل ذلك مجالات الهياكل الجمركية، والعوائق التقنية للتجارة، وقواعد المنشأ، والملكية الفكرية، وغيرها من المجالات حسب الاقتضاء.

تعزيز التجارة ونقل التكنولوجيا: ضوابط التصدير

٤٧- تشير الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي إلى أن توطيد الثقة فيما يتعلق بالاستخدام النهائي المدني للبضائع المنقولة إلى إيران، بما في ذلك المنقولة عبر إنشاء أنظمة لضوابط التصدير، سيسهل من اتخاذ القرارات بشأن منح التراخيص الفردية. وتتعترف الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بأن أنظمة مراقبة التصدير الفعالة ستسهم بصورة كبيرة في إنشاء علاقات اقتصادية تعود بالنفع على الطرفين، وتشير إلى أنها تطبق أنظمة ضوابط التصدير الدولية واللوائح الوطنية والأوروبية ذات الصلة على أساس غير تمييزي. وعليه، فإن الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي توافق على عقد حلقة عمل مشتركة حول ضوابط التصدير في طهران من شأنها أن تسمح بتبادل الآراء حول تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠ والقوانين الوطنية/قوانين المجموعة الأوروبية.

٤٨- وكجزء من أعمال المتابعة، فإن الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على استعداد لتقديم الدعم إلى إيران لإنشاء نظام فعال لضوابط التصدير.

٤٩- الطيران المدني: ستستمر الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي في تعزيز عملية بيع أجزاء الطائرات لإيران، وفي إبداء استعدادها لمناقشة مسألة التوريد المفتوح لمبيعات إيران من طائرات الركاب المدنية.

التعاون العلمي والتكنولوجي

٥٠- اعترافاً بفوائد التعاون العلمي والأكاديمي لكلا الجانبين، تلتزم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي بتطوير التعاون العلمي الطويل الأجل مع إيران.

٥١- وفي هذا السياق، سيوافق الاتحاد الأوروبي، عبر مفوضيته، على إرسال فريق خبراء إلى إيران لإعداد "الملف العلمي" لإيران في إطار "اتفاق التعاون والتجارة بين المجموعة الأوروبية وإيران".

٥٢- ستوافق الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على تيسير حصول إيران على التكنولوجيا المتقدمة، مع احترام القانون الوطني والالتزامات الدولية فيما يتعلق بضوابط الصادرات. وستقوم بتعزيز التعاون العلمي القائم وتشجيع التعاون العلمي الجديد بين العلماء والجامعات والمعاهد العلمية. وسيغطي هذا التعاون البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية على حد سواء.

٥٣- وفي مجال التقنيات البيئية، ستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على استعداد لتطوير التعاون مع إيران في مجالات إمدادات المياه، والتصرف في النفايات، وحماية الموائل الطبيعية، والتأهب لدرء الكوارث الطبيعية.

٥٤- وفي حقل الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على استعداد للتعاون مع إيران من أجل تحسين استقرار وصلات الإنترنت.

٥٥- وستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مهتمة أيضاً بتطوير وتعميق التعاون مع إيران عبر المحافل الدولية ذات الصلة، خاصة في مجال تلوث الهواء.

٥٦- التعليم والتدريب المهني. ستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مستعدة، عبر وكالاتها ذات الصلة، للتعاون مع إيران من أجل تطوير نظام تعليمه المهني.

بناء هيكل للتعاون الاقتصادي والتكنولوجي

٥٧- ستعمل الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران على تنشيط التعاون من خلال آلية، سيتم الاتفاق بشأنها، تكون مكتملة لأي هياكل أكبر تم الاتفاق عليها بين الاتحاد الأوروبي وإيران في إطار "اتفاق التجارة والتعاون"، وتغطي مجالات أخرى تحقق مصلحة مشتركة، وإن كانت تتمتع بأولوية أقل مما ورد ذكره أعلاه، ويشمل ذلك - لكن ليس بصورة حصرية - ما يلي:

- أمان النقل الجوي. ستتعاون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي في مجالات إدارة حركة المرور الجوية، والترخيص، والحوادث، والتحقيقات وأمن المطارات.

- النقل بالسكك الحديدية. ستتعاون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مع إيران في وضع خطة رئيسية للنقل؛ وستشجع التعاون مع إيران وتدعمه في مجال معدات قاطرات وعربات السكك الحديدية، ونظام الإشارات وتكنولوجيا السرعة العالية.
- النقل البحري. ستعمل الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على تسهيل التفاوض حول اتفاق للنقل البحري مع إيران.
- علم الزلازل وتخطيط الخرائط الزلزالية. ستسهم الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي، من خلال مؤسساتها ذات الصلة، في القيام برسم الخرائط الزلزالية، مع التركيز على المناطق الأشد كثافة سكانية في إيران، و تعمل على تطوير التعاون في مجالات إدارة المخاطر والكوارث.
- البنية الأساسية. ستعمل الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على تسهيل حصول إيران على التكنولوجيا الأوروبية الخاصة بتشييد مبان مقاومة للزلازل.
- الزراعة والصناعات الغذائية. ستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي على استعداد للتعاون في مجال الزراعة البيئية، ويشمل ذلك مبيدات الأعشاب والآفات الطبيعية، وأمان الأغذية، واللوائح والجوانب التجارية للمعايير الصحية والنباتية-الصحية.

- السياحة. ستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مستعدة لمساعدة إيران في تطوير سمعتها كوجهة سياحية ودعم التعاون في إنشاء منتجعات سياحية جديدة.

خامساً- الآلية الاستعراضية

٥٨- ستتفق الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي وإيران على تنفيذ الاتفاق بحسن نية. وسيكون الاتفاق خاضعاً للاستعراض، على المستوى الوزاري، كل عشر سنوات. وسيكون أي تغيير لهذه الترتيبات خاضعاً لموافقة صريحة من الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي من ناحية وإيران من الناحية الأخرى.

٥٩- وستكون الترويكا الأوروبية/الاتحاد الأوروبي مستعدة لتعميم الاتفاق النهائي على شكل نشرة إعلامية للوكالة الدولية للطاقة الذرية ووثيقة من وثائق الأمم المتحدة بغرض العلم وتوخياً لإمكانية إقراره من جانب المجتمع الدولي.